

أحكام العضوية

- تتنوع العضوية في الجمعية إلى ٤ أنواع، وهي: عامل، منتسب، فخري وشرطي.
- يجوز للجمعية استحداث أنواع أخرى للعضوية.
- العضوية في الجمعية مفتوحة.
- وجوب أداء الاشتراك السنوي قبل نهاية السنة المالية.
- لا يعفى العضو من سداد المبالغ المستحقة عليه في حال انتهاء عضويته.
- يجوز للمجلس إهمال أعضاء الجمعية غير المسددين إلى حين انعقاد أقرب جمعية عمومية.
- لا يجوز للعضو أو من زالت عضويته ولا لورثته المطالبة باسترداد أي مبلغ دفعه العضو سواء كان اشتراكاً أو هبة أو تبرعاً أو غيرها.
- يجوز للعضو بعد انتفاء سبب زوال العضوية أن يقدم طلباً إلى مجلس الإدارة لرد العضوية إليه، وعلى المجلس النظر في ذلك وتبليغه بالرد.
- على الأعضاء الالتزام بقوانين الجمعية، والعمل على تحقيق أهدافها.
- للعضو مخاطبة الجمعية من خلال أي وسيلة متاحة، وعلى مجلس الإدارة الرد في الوسيلة ذاتها أو عبر عنوانه المسجل في سجل العضوية.

زوال العضوية

- الانسحاب من الجمعية، وذلك بناءً على طلب خطي يقدمه العضو إلى مجلس الإدارة، ولا يحول ذلك دون حق الجمعية في مطالبته بأي مستحقات عليه أو أموال تكون تحت يديه.
- الوفاة.
- إذا فقد شرط من شروط العضوية.
- إذا صدر قرار من الجمعية العمومية بسحب العضوية، وذلك في الحالات التالية:
- إذا أقدم العضو على تصرف من شأنه أن يلحق ضرراً مادياً أو أدبياً.



□

- إذا قام العضو باستغلال عضويته في الجمعية لغرض شخصي. □
- إذا تأخر العضو عن أداء الاشتراك عن موعد استحقاقه. □

شروط العضوية

- أن يصدر بقبوله قرار من مجلس الإدارة. □
- أن يكون سعودي الجنسية. □
- أن يكون قد أتم الثامنة عشر من عمره. □
- ألا يكون قد صدر بحقه حكم نهائي بإدانته في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره. □
- أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً. □

أنواع العضويات

العضو العامل: □

يكون العضو عاملاً إذا اشترك في تأسيس الجمعية، أو التحق بها بعد قيامها وقبل مجلس الإدارة عضويته، وكان من المتخصصين أو المهتمين أو الممارسين لتخصص الجمعية. □
حقوق على العضو: □

- يجب على العضو دفع اشتراك سنوي مقداره (٥٠٠ ريال). □
- التعاون مع الجمعية ومنسوبيها. □
- عدم الإضرار بالجمعية. □
- الالتزام بقرارات الجمعية العمومية. □

مميزات الاشتراك: جمعية خطى التوحد الأهلية

- الاشتراك في أنشطة الجمعية. □
- الاطلاع على مستندات الجمعية ووثائقها. □

□

خالد بن محمد

□

- الاطلاع على الميزانية العمومية. □
- حضور الجمعية العمومية. □
- التصويت على قرارات الجمعية العمومية. □
- تلقي المعلومات الأساسية عن نشاط الجمعية. □
- للعضو العامل مخاطبة الجمعية عبر أي وسيلة متاحة. □

العضو المنتسب □

يكون العضو منتسباً إذا تقدم بطلب عضوية للجمعية وظهر عدم انطباق أحد شروط العضوية العاملة عليه وصدر قرار من مجلس الإدارة بقبوله عضواً منتسباً أو تقدم بطلب العضوية منتسباً. □
حقوق على العضو: □

- يجب على العضو دفع اشتراك سنوي مقداره (٢٠٠ ريال). □
- التعاون مع الجمعية ومنسوبيها. □
- عدم الإضرار بالجمعية. □
- الالتزام بقرارات الجمعية العمومية. □

مميزات الاشتراك: □

- الاشتراك في أنشطة الجمعية. □
- تلقي المعلومات الأساسية عن نشاطات الجمعية. □
- الاطلاع على مستندات الجمعية ووثائقها. □
- للعضو المنتسب مخاطبة الجمعية عبر أي وسيلة متاحة. □

العضو الفخري □ جمعية خطى التوحد الأهلية

يكون عضواً فخرياً في الجمعية من ترى الجمعية العمومية منحه عضوية فخرية فيها نظير مساهمته المادية أو المعنوية للجمعية.

□

خالد بن عبد الله

حقوق على العضو:

- لا يحق للعضو الفخري حضور اجتماعات المجلس.
- لا يحق للعضو الفخري طلب الاطلاع على أي من مستندات الجمعية ووثائقها ولاحضور الجمعية العمومية.

مميزات الاشتراك:

- للعضو الفخري مخاطبة الجمعية عبر أي وسيلة متاحة.

العضو الشرفي

يكون عضواً شرفياً في الجمعية من ترى الجمعية العمومية منحه عضوية شرفية بمجلس الإدارة نظير تميزه في مجال عمل الجمعية. فيها نظير مساهمته المادية أو المعنوية للجمعية.

حقوق على العضو:

- يحق للمجلس دعوته في اجتماعات المجلس.
- لا يحق للعضو الشرفي طلب حضور الجمعية العمومية.

مميزات الاشتراك:

- للعضو الشرفي مخاطبة الجمعية عبر أي وسيلة متاحة.

جمعية خطى التوحد الأهلية

خالد بن محمد